



جمعية البر والخدمات
الاجتماعية بمحافظة بيش
AL-BIRR AND SOCIAL SERVICES
ASSOCIATION IN BAISH GOVERNORATE

لائحة الصلاحيات المالية لمجلس الإدارة والإدارة التنفيذية

بجمعية البر والخدمات الاجتماعية بمحافظة بيش

الهدف:
تهدف هذه اللائحة إلى تنظيم الصلاحيات المالية وتحديد مستويات الاعتماد بما يضمن سلامة الإجراءات المالية، وتعزيز الرقابة والشفافية، وحسن استخدام موارد الجمعية.

أولاً: صلاحيات مجلس الإدارة

يختص مجلس الإدارة بما يلي:

١. اعتماد الموازنة التقديرية السنوية .
٢. اعتماد القوائم المالية والحساب الختامي .
٣. اعتماد السياسات واللوائح المالية .
٤. اعتماد فتح وإغلاق الحسابات البنكية .
٥. اعتماد الاستثمار وشراء أو بيع الأصول الثابتة .
٦. اعتماد العقود والاتفاقيات التي تتجاوز صلاحيات الإدارة التنفيذية .
٧. اعتماد التبرعات والهبات المشروطة وفق الأنظمة .
٨. اعتماد المناقلات بين بنود الموازنة إذا تجاوزت نسبة (٢٠٪) من البند .
٩. اعتماد المصروفات الاستثنائية وغير المدرجة بالموازنة .
١٠. اعتماد شطب الديون أو الموجودات وفق الأنظمة .

ثانياً: صلاحيات المدير التنفيذي

يختص المدير التنفيذي بما يلي:

١. تنفيذ الموازنة المعتمدة .
٢. اعتماد المصروفات التشغيلية وفق الموازنة .
٣. اعتماد أوامر الشراء والعقود ضمن حدود الصلاحيات .
٤. اعتماد صرف المساعدات وفق اللوائح والبرامج المعتمدة .
٥. اعتماد الاندابات والإجازات ذات الأثر المالي .
٦. توقيع العقود التشغيلية المعتمدة .
٧. متابعة التحصيل والإيرادات .
٨. الإشراف على المستودعات والأصول .
٩. رفع التقارير المالية الدورية لمجلس الإدارة .

ثالثاً: صلاحيات المدير المالي / المحاسب

١. إعداد الموازنة السنوية .
 ٢. إعداد القوائم المالية .
 ٣. مراجعة المستندات قبل الصرف .
 ٤. إصدار أوامر الصرف بعد اعتمادها .
 ٥. متابعة العهد والسلف .
 ٦. إعداد التقارير الشهرية .
 ٧. مطابقة الحسابات البنكية .
 ٨. حفظ السجلات المالية .
-

رابعاً: حدود الاعتماد المالي

الجهة المخولة	الحد الأعلى للاعتماد
مجلس الإدارة	أكثر من ١٠٠,٠٠٠ ريال
المدير التنفيذي	حتى ٢٠,٠٠٠ ريال
المدير المالي	مراجعة فقط ولا يعتمد الصرف منفرداً
أمين الصندوق	صرف العهد المعتمدة فقط

خامساً: الضوابط العامة

- لا يجوز اعتماد أي عملية مالية دون مستندات نظامية .
- يجب الفصل بين طالب الشراء، ومعتد الشراء، ومستلم الصنف، ومنفذ الصرف كلما أمكن .
- جميع المدفوعات تتم عبر الحسابات البنكية قدر الإمكان .
- لا يتم تجاوز الموازنة إلا بموافقة مجلس الإدارة .
- تلتزم جميع العمليات المالية بالأنظمة والتعليمات واللوائح المعتمدة .
- تخضع جميع العمليات للمراجعة الداخلية والرقابة الدورية .

مصفوفة مختصرة للصلاحيات المالية

العملية المالية	المدير المالي	المدير التنفيذي	مجلس الإدارة
إعداد الموازنة	☐	مراجعة	اعتماد
اعتماد الموازنة	☐	توصية	☐
اعتماد الصرف التشغيلي	مراجعة	☐	-
اعتماد المشاريع والبرامج	مراجعة	☐	عند تجاوز الصلاحيات
فتح الحسابات البنكية	☐	توصية	☐
شراء الأصول	مراجعة	حتى حد الصلاحية	☐ إذا تجاوز الحد
توقيع العقود	مراجعة	ضمن صلاحياته	☐ للعقود الكبرى
اعتماد القوائم المالية	إعداد	مراجعة	☐

اعتماد مجلس الإدارة

تم الاعتماد في اجتماع مجلس الإدارة بجلسته رقم (٢) المنعقدة بتاريخ ١٤٤٦/٠٧/٠٦ هـ الموافق ٢٠٢٥/٠١/٠٦ م